

قرار رئيس

الم الهيئة العامة للرقابة المالية

٢٠١٣/٦/١٢ لسنة ٢٠١٣ رقم ٤٥٧

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية .

و على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

و على قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية .

و على قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الأحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة .
و على المذكورة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .

و على موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (١٤٢) المنعقدة بتاريخ ٤/٦/٢٠١٣ والمعتمد حضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

ماده (١) الموافقة على توفيق اوضاع فرع تنفيذ حالى لشركة سيتى تريد لتداول الوراق المالية الى فرع تنفيذ من الفئة الاولى الكائن (فيلا رقم ٢ فى شارع ٢٦ يوليو - المهندسين) على ان يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالاداره المختصه والتاشير فى السجل التجارى المختص بذلك .

ماده (٢) على القطاعات والإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

ماده (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

احمد عدال الله

د. أشرف الشرقاوى

